اختيار الشكل القانوني للمشروع

يهدف هذا الإجراء إلى اختيار الشكل القانوني المناسب للمشروع، وذلك تبعاً لقانون الشركات المعمول به بدولة المقر، يحدد الشكل القانوني للمشروع حالة الشخصية الاعتبارية المستقلة للمؤسسة والحقوق والواجبات القانونية المترتبة عنها وعلاقة المؤسسة كشخصية اعتبارية مستقلة عن المالك أو الملاك، كما يحدد الشكل القانوني للمشروع الحقوق والمسؤوليات والالتزامات القانونية للمؤسسة وأصحابها.

لذا، من الأهمية بمكان اختيار الشكل القانوني المناسب للمؤسسة كون ذلك سيترتب عنه متطلبات قانونية محددة تتعلق بتأسيس وتنظيم وإدارة المؤسسة، بشكل عام، تنقسم الأشكال القانونية للمؤسسات إلى ثلاث أنواع رئيسية هي:

- 1)- المؤسسة الفردية أو مؤسسة الشراكة،
- 2)- المؤسسة ذات المسؤوليات الخاصة المحدودة،
- 3)- شركات الأسهم العامة.

الاختلافات الرئيسية بين هذه الأشكال القانونية تنصب على عاملين رئيسين هما مدى استقلالية المؤسسة عن الملاك من وجهة نظر القانون، ومستوى المسؤوليات والالتزامات المالية المترتبة على الملاك في إدارة المؤسسة.

ففي حالة المؤسسة الفردية أو الشراكة، لا توجد شخصية اعتبارية للمؤسسة وبذلك فإن ملاك المؤسسة هم المسئولين الوحيدون أمام القانون في سداد كافة الالتزامات المالية والتعاقدية المترتبة عن إدارة المؤسسة، بينما تعتبر المؤسسات ذات المسئولية المحدودة والمساهمة ذات شخصية قانونية مستقلة عن ملاكها وأن حدود مسئولية الملاك عن أي إلتزامات مالية وتعاقدية هي في حدود حصص ملكيتهم في رأسمال المؤسسة (لذا تسمى هذه المؤسسات ذات مسئولية محددة وليس مطلقة).

لذلك، يجب على المالكين اختيار الشكل القانوني الصحيح لمشاريعهم لتجنب أي إلتزامات تجارية أو مالية أو قانونية مترتبة عن أداء المؤسسة، لا سيما فيما يتعلق باستقلالية المؤسسة عن الملاك، وحدود الالتزامات المالية المترتبة على الملاك، والآثار الضريبية على المؤسسة والملاك، وهيكل الإدارة والصلاحيات والمسئوليات، والمتطلبات القانونية بشأن التأسيس والتشغيل والإدارة والإفلاس، واستدامة المؤسسة، والتقاضي أمام المحاكم، وغيرها.

في الوقت الحاضر، قد يكون الشكل القانوني للمؤسسة الفردية والمشاركة أكثر مناسبة للمؤسسات متناهية الصغر والصغيرة، وقد يكون الشكل القانوني كمؤسسة ذات مسئولية محدودة وكشركة مساهمة عامة أكثر ملاءمة للشركات الأكبر والأكثر نموًا.

مختلف الأشكال القانونية للمؤسسات

هناك عدة أشكال قانونية للمؤسسات حسب القانون الجزائري، مكيّفة لشخص واحد (فردية) أو لمجموعة من الشركاء (جماعية)، بحيث يتوافق كل وضع قانوني مع نظام للخضوع للضرائب والمسؤوليات والالتزامات وحسب طبيعة النشاط وحجم المؤسسة ونوع المسؤولية (القانونية والضريبة).

يمكن لحامل المشروع الذي يرغب في أن يكون المسير الوحيد أن يختار بين المؤسسة الفردية (**شخص طبيعي**) والمؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة (م.ذ.ش.و.م.م).

1)- المؤسسة الفردية:

يسجل المالك بصفته تاجرا على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري (يمتلكها ويديرها شخص واحد)، هذا شكل ذو عدة ميزات فهو لا يتطلب أي قانون أساسي (سهلة التأسيس ولا تتطلب رأس مال أدنى)، كما أن قيده في السجل التجاري سريع، وله عيب طفيف وهو أن رب المؤسسة يكون مسؤولا عن ديون نشاطه (لا تفصل بين الذمة المالية لصاحبها وذمة المؤسسة)، ومن هنا الخلط بين الذمة المالية لمنشئ المؤسسة والذمة المالية للمؤسسة في حد ذاتها، تخضع لنظام الضريبة على الدخل(***IRG***) ويخص هذا الشكل على وجه العموم المؤسسات ذات الحجم الصغير.

2)- المؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة: (م.ذ.ش.و.م.م)

(EURL - Entreprise Unipersonnelle à Responsabilité Limitée)

هذا هو الشكل الأكثر انتشارًا، حيث يسمح لشريك وحيد بالعمل في شكل شركة، ويتمتع صاحبها بمسؤولية محدودة بقدر مساهمته في رأس المال، ولتأسيس مؤسسة من هذا الشكل يجب ألا يقل رأسمالها عن 100.000 دينار.

تكون الأملاك الخاصة لمنشئ المؤسسة منفصلة عن أملاك المؤسسة (تفصل بين الذمة المالية الشخصية وذمة المؤسسة) ويكون مسؤولاً فقط عن ديون المؤسسة في حدود مبلغ رأس المال، ويمنح القيد في السجل التجاري الشخصية المعنوية للمؤسسة وصفة التاجر للمسير، ويمكن تحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة (***SARL***) عند دخول شركاء جدد، تخضع للضريبة على الشركات(***IBS***) .

3)- شركة التضامن: (*SNC - Société en Nom Collectif*)

بشكل عام، شركات التضامن هي مؤسسات عائلية يقدر عدد الشركاء بشريكين على الأقل، ولها مميزات:

- لا يوجد حد أدنى لرأس المال المطلوب،
- رأس المال مقسم إلى حصص اجتماعية،
- تعود إدارة الشركة لكافة الشركاء، ما لم ينص القانون الأساسي على خلاف ذلك،

- يكون جميع الشركاء مسؤولين من غير تحديد (يتمتع الشركاء بمسؤولية غير محدودة).
- يكون جميع الشركاء مسؤولين عن ديون الشركة بالتضامن (بشكل شخصي).

4)- <u>شركة التوصية البسيطة</u>: (ش.ت.ب) (*SCS - Société en Commandite Simple*)

شركة التوصية البسيطة غير منتشرة في الجزائر، وهي شكل خاص من الشراكة.

يتعلق الأمر بشكل شركة هجين (تتكون من نوعين من الشركاء):

1) شراكة لأشخاص بالنسبة للمتضامنين (شركاء متضامنون يتحملون المسؤولية الكاملة عن الديون)

2) شركة رؤوس أموال بالنسبة للموصين (شركاء موصون مسؤوليتهم محدودة بمقدار مساهمتهم في رأس المال)

مناسبة للمشاريع التي تحتاج إلى مستثمرين غير مشاركين في الإدارة، ورأس المال مقسم إلى حصص اجتماعية، ويتولى إدارة الشركة مسير واحد أو أكثر.

5)- <u>الشركة ذات المسؤولية المحدودة</u>: (ش.ذ.م.م) (*SARL - Société à Responsabilité Limitée*)

هذا الشكل من الشركات هو الأكثر شيوعًا. الشركة ذات المسؤولية المحدودة هي شركة تتكون من عدة شركاء (50شريكا) يحوز المالكين على صفة شركاء مسيرين، الحد الأدنى لرأس المال: 100.000 دينار، يقسم رأس المال إلى حصص اجتماعية ذات قيمة اسمية متساوية (1000 دينار على الأقل)، يكون الشركاء مسؤولين عن ديون الشركة في حدود تقديماتهم (مساهمتهم في رأس المال). مناسبة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، خاضعة للضريبة على الشركات.(***IBS***)

6)- <u>شركة المساهمة</u>: (ش.م) (*SPA - Société par Actions*)

شكل قانوني معادل للشركات المغفلة الفرنسية، موجه بالأخص للمؤسسات الكبرى، يتطلب ما لا يقل عن سبعة (07) مساهمين ورأس مال قدره 5.000.000 دينار جزائري في حالة التأسيس عن طريق اللجوء العلني للادخار و1.000.000 دينار إذا لم يكن هناك لجوء علني للادخار، ويقسم رأس المال إلى أسهم قابلة للتداول.

يتولى إدارة شركة المساهمة مجلس إدارة يتكون من 03 إلى 12 عضوًا؛ يرأس المجلس "رئيس مدير عام"، تحت إشراف مجلس المراقبة، وتكون مسؤولية المساهمين عن ديون الشركة في حدود تقديماتهم، ملائمة للمشاريع الكبرى والشركات القابلة للإدراج في البورصة، تخضع للضريبة على الشركات.(***IBS***) .

7)- <u>شركة التوصية بالأسهم</u>: (ش.ت.أ)

هي شكل قانوني هجين وغير منتشر: شراكة لأشخاص بالنسبة للمتضامنين وشركة رؤوس أموال بالنسبة للموصين، ولتأسيسها:

- لا يمكن أن يقل عدد الشركاء الموصين عن 03،

- الحد الأدنى لرأس المال (مقسم إلى أسهم) هو 05 مليون دينار في حالة اللجوء العلني للادخار و01 مليون دينار إذا لم يكن هناك لجوء علني للادخار،
- يمكن أن يتولى إدارة شركة التوصية بالأسهم مسير واحد أو أكثر،
- الشركاء الموصين هم مساهمون ويتحملون الخسائر بنسبة تقديماتهم فقط، في حين أن الشركاء المتضامنين مسؤولين من غير تحديد وبالتضامن عن ديون الشركة.